

رسالة مؤرخة ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٦ موجهة من الأمين العام إلى رئيس  
مجلس الأمن

يشرفني أن أحيل إليكم طيه التقرير الشهري الثالث والثلاثين المقدم من المدير العام لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية عملاً بأحكام الفقرة ١٢ من قرار مجلس الأمن ٢١١٨ (٢٠١٣) (انظر المرفق). ويغطي التقرير الفترة من ٢٤ أيار/مايو إلى ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠١٦.

وفيما يخص تدمير مرافق إنتاج الأسلحة الكيميائية التي أعلنت عنها الجمهورية العربية السورية، لا تزال الحالة الأمنية تحول دون الوصول إلى الحظيرة التي لا يزال يتعين تدميرها. ولنفس السبب، لا تزال الأمانة الفنية لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية غير قادرة على تأكيد حالة مرفقين آخرين من المرافق الثابتة المقامة فوق الأرض.

وفيما يتعلق بالإعلان الأولي والإفادات اللاحقة المقدمة من الجمهورية العربية السورية، قام فريق من الأمانة الفنية لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية بزيارة إلى الجمهورية العربية السورية في الفترة من ٣٠ أيار/مايو إلى ٣ حزيران/يونيه. وأجريت مباحثات بشأن المسائل التي لا يزال يتعين حلها، وكذلك أحدث نتائج تحليل ٢٣ عينة قام بجمعها فريق تقييم الإعلانات التابع لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية خلال زيارته للجمهورية العربية السورية في كانون الثاني/يناير. والتقى المدير العام لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية وممثلو حكومة الجمهورية العربية السورية في لاهاي في الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ حزيران/يونيه، بهدف مواصلة العمل على حل جميع المسائل العالقة في هذا الصدد. ويتعلق الأمر بآخر سلسلة من المشاورات قبل إعداد التقرير الذي سيقدمه المدير العام إلى مجلس إدارة منظمة حظر الأسلحة الكيميائية قبل دورته المقبلة، المقرر عقدها في الفترة من ١٢ إلى ١٥ تموز/يوليه.



وأؤكد من جديد قلقي البالغ إزاء استمرار ادعاءات استخدام الأسلحة الكيميائية في الجمهورية العربية السورية. وأؤكد مجدداً إدانتي التامة لاستخدام هذه الأسلحة، أيا كان طرف النزاع الذي يلجأ إلى استعمالها.

وعملاً بقرار مجلس الأمن ٢٢٣٥ (٢٠١٥)، تقوم حالياً آلية التحقيق المشتركة بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة بإجراء تحقيق في الحالات التسع التي وقع الاختيار عليها. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، استمرت الآلية في عقد اجتماعات إحاطة فنية وتلقي معلومات مفيدة في التحقيق من دول أعضاء أخرى. وفي إطار المشاورات التي تجريها الآلية، من المقرر أن يحل فريق القيادة في عاصمتين، بدعوة من دولتين عضوين، قبل نهاية حزيران/يونيه. ويقوم محققو الآلية حالياً بالتحضير لزيارتهم الفنية الثالثة إلى الجمهورية العربية السورية، المقرر أن تبدأ في ٢٨ حزيران/يونيه. وظلت الآلية على اتصال بالمنظمات غير الحكومية التي لديها معلومات عن الحالات التسع قيد التحقيق. وقد نظر مجلس الأمن في التقرير الخطي الثاني للآلية في ١٦ حزيران/يونيه.

وأطلب من جديد إلى الدول الأعضاء وغيرها من الأطراف المعنية، بما فيها تلك الموجودة في المنطقة، أن توافي الآلية دون تأخير بأي معلومات من شأنها أن تساعد في الاضطلاع بولايتها. وأؤكد كذلك على أهمية أن تواصل حكومة الجمهورية العربية السورية تعاونها مع الآلية فيما يتعلق بطلب المعلومات وتيسير سبل الوصول.

(توقيع) بان كي - مون

[الأصل: بالإسبانية والإنكليزية والروسية  
والصينية والعربية والفرنسية]

يشرفني أن أُحيل إليكم تقريري الصادر بالعنوان ”التقدم المحرز في إزالة برنامج الأسلحة الكيميائية السوري“ الذي أُعدّ وفقا للأحكام ذات الصلة الواردة في القرار EC-M-33/DEC.1 الصادر عن المجلس التنفيذي لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية والقرار ٢١١٨ (٢٠١٣) الصادر عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، المؤرخ كلاهما بـ ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، بغية إحالته إلى مجلس الأمن. ويشمل تقريري الفترة الممتدة من ٢٤ أيار/مايو ٢٠١٦ إلى ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠١٦، ويشمل أيضا متطلبات تقديم التقارير بموجب قرار المجلس التنفيذي EC-M-34/DEC.1 المؤرخ بـ ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣.

(توقيع) أحمد أوزوجو

[الأصل: بالإسبانية والإنكليزية والروسية  
والصينية والعربية والفرنسية]

### مذكرة من المدير العام

#### التقدم المحرز في إزالة برنامج الأسلحة الكيميائية السوري

١ - تقدّم الأمانة الفنية ("الأمانة") إلى المجلس التنفيذي ("المجلس")، عملاً بالفقرة الفرعية ٢ (و) من القرار الذي أصدره في اجتماعه الثالث والثلاثين (الوثيقة EC-M-33/DEC.1 المؤرخة بـ ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣)، تقريراً شهرياً عن تنفيذ ذلك القرار. ويُرفع تقرير الأمانة أيضاً إلى مجلس الأمن من خلال الأمين العام، وفقاً للفقرة ١٢ من قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ٢١١٨ (٢٠١٣).

٢ - واعتمد المجلس في اجتماعه الرابع والثلاثين قراراً عنوانه "المتطلبات المفصلة لتدمير الأسلحة الكيميائية السورية ومرافق إنتاج الأسلحة الكيميائية السورية" (الوثيقة EC-M-34/DEC.1 المؤرخة بـ ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣). وقرر المجلس في الفقرة ٢٢ من ذلك القرار أن تقدّم الأمانة تقارير عن تنفيذه "بافتراض مع التقارير المطلوب تقديمها بموجب الفقرة الفرعية ٢ (و) من قرار المجلس EC-M-33/DEC.1".

٣ - واعتمد المجلس خلال اجتماعه الثامن والأربعين قراراً عنوانه "تقارير بعثة المنظمة لتقصّي الحقائق في سورية" (الوثيقة EC-M-48/DEC.1 المؤرخة بـ ٤ شباط/فبراير ٢٠١٥)، أخذ علماً فيه بأن المدير العام يعترف بتقديم تقارير بعثة تقصي الحقائق ("بعثة التقصي") وتوفير معلومات عن مناقشة المجلس لهذه التقارير، مع تقاريره الشهرية التي يقدمها عملاً بالقرار ٢١١٨ (٢٠١٣) الصادر عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة. وبالمثل، اعتمد المجلس خلال دورته الحادية والثمانين قراراً عنوانه "تقرير من المدير العام بشأن إعلان الجمهورية العربية السورية وإفادتها المتصلة به" (الوثيقة EC-81/DEC.4 المؤرخة بـ ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٦)، أخذ فيه علماً بأن المدير العام يعترف بتقديم معلومات عن تنفيذ ذلك القرار.

٤ - وعليه، يُقدّم هذا التقرير الشهري الثالث والثلاثون وفقاً لقراري المجلس الآتفي الذكر، وهو يشتمل على معلومات ذات صلة بالفترة الممتدة من ٢٤ أيار/مايو إلى ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠١٦.

التقدم الذي أحرزته الجمهورية العربية السورية في الوفاء بمتطلبات القرارين  
EC-M-34/DEC.1 و EC-M-33/DEC.1

٥ - يرد في ما يلي عرضُ التقدم الذي أحرزته الجمهورية العربية السورية:

(أ) في ما يخص المرافق الـ ٢٧ لإنتاج الأسلحة الكيميائية ("مرافق الإنتاج") التي أعلنت عنها الجمهورية العربية السورية، تحققت الأمانة من تدمير ٢٤ مرافقاً منها، وتبقت ثلاثة مرافق لم يُتحقق بعدُ من أنها قد دُمّرت. ولا يزال الوضع الأمني يحول دون سلامة الوصول إلى حظيرة الطائرات المتبقية لتدميرها، وهي جاهزة لوضع العبوات التفجيرية فيها. ولا تزال حال المرفقين الثابتين فوق الأرض غير مؤكدة بسبب سوء الوضع الأمني.

(ب) قدّمت الجمهورية العربية السورية إلى المجلس، في ١٧ حزيران/يونيه ٢٠١٦، تقريرها الشهري الحادي والثلاثين (الوثيقة EC-82/P/NAT.4 المؤرخة بـ ١٧ حزيران/يونيه ٢٠١٦) عمّا أُجري على أراضيها من أنشطة متصلة بتدمير ما لديها من مرافق إنتاج، عملاً بما تقضي به الفقرة ١٩ من القرار EC-M-34/DEC.1.

(ج) واطبقت السلطات السورية على التعاون اللازم تنفيذاً للفقرة الفرعية ١ (هـ) من القرار EC-M-33/DEC.1 والفقرة ٧ من قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ٢١١٨ (٢٠١٣).

التقدم الذي أحرزته الدول الأطراف، التي تُجرى على أراضيها أنشطة التدمير، في إزالة الأسلحة الكيميائية السورية

٦ - كما سبق أن أُفيد به، دُمّر الآن جميع المواد الكيميائية التي أعلنت عنها الجمهورية العربية السورية ورُحلت من أراضيها في عام ٢٠١٤.

الأنشطة التي اضطلعت بها الأمانة في ما يتعلق بقرار المجلس التنفيذي EC-81/DEC.4

٧ - عملاً بالقرار الصادر عن المجلس في دورته الحادية والثمانين (EC-81/DEC.4)، عقد المدير العام، بالتوازي مع فريق تقييم الإعلانات ("فريق التقييم")، سلسلة مشاورات مع كبار المسؤولين من الجمهورية العربية السورية لتناول المسائل التي ميّزتها الأمانة في تقريرها ذي العنوان "تقرير عن عمل فريق تقييم الإعلانات في ما يخص إعلان الجمهورية العربية السورية والإفادات المتصلة به" (الوثيقة EC-81/HP/DG.1 المؤرخة بـ ٢٢ شباط/فبراير ٢٠١٦).

٨ - وعُقدت آخر جولتين من المشاورات، على مستوى الخبراء في دمشق من ٢٩ أيار/ مايو إلى ٤ حزيران/يونيه ٢٠١٦، وعلى مستوى كبار المسؤولين في مقر المنظمة من ٢٠ إلى ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٦. وشارك في الاجتماع الأخير المدير العام؛ وسعادة الدكتور فيصل مقداد، نائب وزير الشؤون الخارجية في الجمهورية العربية السورية؛ وخبراء من الأمانة؛ وخبراء ممن كانوا منخرطين في برنامج الأسلحة الكيميائية السوري.

٩ - وبناء على طلب المجلس، سيصدر المدير العام تقريراً يلخص نتيجة هذا التواصل مع المسؤولين من الجمهورية العربية السورية. ويُعكف حالياً على إعداد هذا التقرير، وسيوزع على المجلس قبل دورته الثانية والثمانين، التي ستعقد من ١٢ إلى ١٥ تموز/يوليه ٢٠١٦.

الأنشطة الأخرى التي اضطلعت بها الأمانة في ما يتعلق بالجمهورية العربية السورية

١٠ - واطبقت الأمانة نيابة عن المدير العام على إطلاع الدول الأطراف في لاهاي على أنشطتها، عملاً بطلب المجلس في دورته الخامسة والسبعين (الفقرة ٧-١٢ من الوثيقة EC-75/2 المؤرخة بـ ٧ آذار/مارس ٢٠١٤).

١١ - وبعد أن أُبرم عقد صيانة وإصلاح نُظم الرصد عن بُعد المركبة في أربعة من مرافق الإنتاج التي دُمّرت بالفعل (أربع البنى المقامة تحت الأرض) كما سبق أن أُفيد به، تعمل المنظمة مع الجمهورية العربية السورية والشركة المتعاقد معها على تنفيذ جدول صيانة وبروتوكول لأعمال الإصلاح.

١٢ - وبحلول نهاية الفترة المشمولة بهذا التقرير، أوفد موظف واحد من المنظمة في إطار مهمة المنظمة في الجمهورية العربية السورية.

#### الموارد التكميلية

١٣ - كما سبق أن أُفيد به، أنشئ في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥ صندوق استئماني خاص بالبعثات الموفدة إلى سورية، لدعم بعثة التقصي والأنشطة الأخرى المتبقية، مثل أنشطة فريق التقييم. وكان قد أُبرم، بحلول نهاية الفترة المشمولة بهذا التقرير، اتفاقات مساهمات مع ألمانيا، وجمهورية كوريا، وسويسرا، وشيلي، وفرنسا، وفنلندا، وكندا، ونيوزيلندا، والولايات المتحدة الأمريكية، والاتحاد الأوروبي، بلغ مجموعها ٧,٨ مليون أورو. وتعهّدت جهات مانحة أخرى بتقديم مساهمات، ويُعكف حالياً على الإجراءات المتصلة بها.

الأنشطة المضطّلع بها في ما يتصل ببعثة المنظمة لتقصّي الحقائق في سورية  
١٤ - ثابرت بعثة التقصي، خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، على دراسة كل المعلومات  
المتاحة المتصلة بادّعاءات استخدام الأسلحة الكيميائية في الجمهورية العربية السورية،  
وستسترشد في عملها بقرار المجلس EC-M-48/DEC.1 وقراره EC-M-50/DEC.1 (المؤرخ  
بـ ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥)، وقرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ٢٢٠٩  
(٢٠١٥). وواصلت المنظمة أيضا تعاونها الكامل مع آلية التحقيق المشتركة ودعمها إياها.

#### الخاتمة

١٥ - سينصبّ جُلُّ تركيز المنظمة في ما ستجريه في المستقبل من أنشطة في إطار مهمتها  
في الجمهورية العربية السورية على تنفيذ القرار EC-81/DEC.4 الذي أصدره المجلس في  
آذار/مارس ٢٠١٦، وأيضاً على تدمير حظيرة الطائرات المتبقية والتحقق منه، وتأكيد حال  
المرفقين الثابتين فوق الأرض، وعمليات التفتيش السنوية في البنى المقامة تحت الأرض التي تم  
التحقق بالفعل من تدميرها.